

مطلب نفاذ إلى معلومة

(القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة)

1. إرشادات خاصة بطالب النفاذ إلى المعلومة⁽¹⁾:

<input type="checkbox"/> شخص طبيعي
- الاسم واللقب:
- العنوان:
- الهاتف: الفاكس: العنوان الإلكتروني:
<input type="checkbox"/> شخص معنوي
- التسمية الاجتماعية:
- عنوان المقر الاجتماعي:
- الهاتف: الفاكس: العنوان الإلكتروني:

2. المعلومة المطلوب النفاذ إليها:

ملاحظات أخرى	المرجع (إن وُجد)	الهيكل المعني	بيان المعلومة

ملاحظة: لا يلزم طالب النفاذ بذكر الأسباب أو المصلحة من الحصول على المعلومة.

3. صيغة النفاذ إلى المعلومة المطلوب النفاذ إليها⁽¹⁾:

- الحصول على نسخة ورقية من المعلومة
- الحصول على نسخة إلكترونية من المعلومة⁽³⁾
- الاطلاع على المعلومة على عين المكان⁽²⁾
- الحصول على نسخة إلكترونية من المعلومة⁽³⁾

..... في

(إمضاء الطالب)

وصل في إيداع مطلب نفاذ إلى المعلومة	
تاريخ الإيداع:	الرقم المرجعي:
المصاحب (إن وُجدت):	الختم

1- توضع العلامة (x) داخل الخانة المناسبة.
2- ما لم يكن في ذلك إضرار بما
3- عند الإمكان

